

الدر المختار

فظاهر وكذا بول الفأرة لتعذر التحرز عنه وعليه الفتوى كما في التاترخانية وسيجيء آخر الكتاب أن خراها لا يفسد ما لم يظهر أثره .
وفي الأشباه بول السنور في غير أواني الماء عفو وعليه الفتوى (ودم) مسفوح من سائر الحيوانات إلا دم شهيد ما دام عليه وما بقي في لحم مهزول وعروق وكبد وطحال وقلب وما لم يسلم ودم سمك